كلاماً خفياً حيث يعرف من السمع فيكون داعياً الى الشر ويقع في القلب
قال تعالى يوسوس في صدور الناس ولان احد الامور على ان
يفعل في غيره اعتقاداً فلا بد ان يكون كلاماً يسمع فاما اضلال الناس وقبله
بنا الخلاف بين ابي علي وابي هاشم في ذلك مسئله الملائكه والجن
مكلفون خلافاً للحشويه انهم مضطرون لنا ان ايات كثيره في القرآن تدل
على انهم مكلفون انه مدح الملائكه بانهم يفعلون ما يؤمرون وانهم لا يعصون
واخبر عن الجن في سوره الجن والاحقاف وغيرهما ما يدل على ذلك ودلت
عن دين الرسول عليه السلام كان يلعن الشياطين وابليس اللعين وكان يعظم
الملائكه وكل ذلك تفسد قولهم مسئله قال اصحابنا الملائكه يشتهون
واكثر الناس ينكرون ذلك فاما كيفيه الشهوه فالله اعلم بها وقيل
في الطعام والرائحه والسماع لنا انه ثبت انهم مكلفون والتكليف
انما هو تحمل مشق وانما تشق اذا دعاه الداعي الى خلافه وورود الدواعي
انما يكون بالشهوه وكذلك قلنا لا بد ان يكون المكلف مشتهياً
مسئله قال قوم الهوا جسم رقيق لطيف وقال ابو الهذيل هو ليس
ليس بجسم بل هو مكان الاجسام ولو كان جسماً لاحتاج الى مكان فيؤدي
الى ما لا يتناهى وقال قوم الهوا ليس بشي وعند شيوخنا
الصحيح هو القول الاول وهو الذي يحس بالتحريك ومتى حصلت الحركه
بسرعه وصف بانه ريح واذا اتصل في مخارق الانسان وصف بانه روح
وهو الذي [illegible] بالنفخ ولو لم يكن جسماً لاستحال جميع ذلك عليه
وقوله لو كان جسماً لاحتاج الى مكان باطل لان الجسم لا يحتاج الى مكان

ولذلك كان العالم لا في مكان ونعرف ان المكان ما يعتمد عليه او ما يحل
به قوله الله اسم لغير شي لا يصح لانه متى امكن صرف الاسم الى معنى صحيح
ان يقال انه لا مسمى له وانما جاز ذلك في بعض المواضع ضروره
مسائل متفرقه مسئله اذا وقف الانسان على
حد الدنيا ثم مد يده يجوز ان تذهب لا في مكان وهو مذهب شيخنا وقال
قوم لا تذهب يده اصلاً لانه لا بد لها من مكان وهو قول ابي هاشم وانكر [illegible]
كلا القولين وليس مذهبه لنا ان من حق القادر ان تذهب في الجهه التي يريد
القادر ذهابها فيها الا لمانع والمانع انما يكون جسماً كثيفاً فاذا عدم فلا
مانع وكذلك اذا ظن وليس هناك جسم ولا يرى شيئاً وقولهم انه لا بد من مكان
الا في مكان باطل وقد بينا من قبل ولان [illegible] لا يحتاج الى مكان فيصح ان يتحرك
ويسكن وان لم يكن هناك مكان مسئله قال ابو الهذيل الوقت هو الليل
والنهار وقال قوم هو حركات الفلك وليس بجسم ولا عرض وقال شيوخنا الوقت
كل حادث كان معلوماً حال حدوثه فمتى علق به ما يجهل حال حدوثه
قيل بانه وقت له ولذلك قلنا الوقت والموقت يجب كونهما حادثين
ولذلك لا يصح التوقيت بالعدم ولا بالباقي وانما يصح بالحادث او ما يجري
مجرى الحادث ولذلك يصح ان يقال متى قدم زيد فجاء عند طلوع
الشمس اذا جهل قدومه وعلم طلوع الشمس ولو جهل طلوع الشمس
وعلم قدوم زيد كان ذلك وقتاً فيقال متى طلعت الشمس [illegible]
حين قدم زيد ولا اعتبار في كونه وقتاً بان يكون حالاً او [illegible]
في حسن فعله وقال ان يكون المخاطب عالماً بحدوثه [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1